

تاج العروس من جواهر القاموس

الذَّوْعُ أهمله الجَوَّهَرِيُّ وصاحبُ اللِّسان . وقال الخارَزَنجِيُّ : هو الاجترِياحُ والاستِئْذِنُ . قال وقد ذُعنَا ما له ذَوْعًا : اجْتَحَنَاهُ قال : وأُرى قَوْلَهُم : أذاعَ الناسُ بما في الحَوْضِ إذا شَرَبُوهُ . كذا أذاعَ بمِثْلِهِ إذا ذَهَبَ به وهما من الذَّوْعِ . قلتُ : وقد خالفَ الخارَزَنجِيُّ هنا الأئمَّةَ وقد ذَكَرَ الجَوَّهَرِيُّ : أذاعَ الناسُ بما في الحَوْضِ : إذا شَرَبُوهُ كُلَّهُ في ذِيع وهو قولُ أَبِي زَيْدٍ ونقله الزَّمَخْشَرِيُّ أيضًا في ذِيع وكذا القولُ الثاني : تَرَكَتُ متاعي بمكانٍ كذا فأذاعَ به الناسُ أي ذهبوا به وكلُّ ما ذَهَبَ به فقد أُذِيعَ به محلٌّ ذَكَرَهُ ذِيعٌ وكِلَاهِمَا من المَجَازِ كأنَّهُما مأخوذانِ من إِذَاعَةِ الخَبَرِ وهو إِطْهَارُهُ وإِفْشَاؤُهُ فيذهلُ كلُّ مَذْهَبٍ والمُضَنِّفُ دائماً يَتَتَبَّعُ مِثْلَ هذه الشُّوَازِ ويتركُ ما هو الصحيحُ المُطَرَّدُ فتأمَّلْ .

ذِيع .

ذاعَ الشيءُ والخبرُ يَذِيعُ ذِيعًا وذُيوعًا بالصَّـمِّ وذِيعُوعَةً كَشَيْخُوخَةٍ وذِيعَانًا مُحَرَّكَةً : فَشَا وانتَشَرَ . والمِذْيَاعُ بالكسْرِ : من لا يَكْتُمُ السَّرَّ أو من لا يستطيعُ كَتْمَ خَبَرِهِ والجمعُ المَذَايِيعُ . ومنه قولُ عليٍّ رضيَ اللهُ عنه - في صِفَةِ الأَوْلِيَاءِ - : الأَوْلِيَاءُ ليسوا بالمَذَايِيعِ البُذُرِ . وقيل : أرادَ لا يُشيعون الفَوَاحِشَ . وهو بناءٌ مُبالغٌ ويقال : فلانٌ للأسرارِ مِذْيَاعٌ وللأسبابِ مِضْيَاعٌ . وأذاعَ سِرَّهُ وبه : أَفْشَاهُ وَأَطْهَرَهُ أو نادى به في الناسِ وبه فَسَّرَ الزَّجَّاجُ قَوْلَهُ تَعَالَى : " وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أو الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ " أي أَطْهَرُوهُ ونادَوْا به في الناسِ وأنشد :

أذاعَ به في الناسِ حتى كأنَّه ... بَعْلَاءِ نَارٍ أَوْ قِدَّتْ بِثُقُوبِ أَذَاعَتِ الْإِبِلُ أو القومُ ما في الحَوْضِ وبما في الحَوْضِ إِذَاعَةً أي شَرَبُوهُ كُلَّهُ كما في المِصْحَاحِ أو شربوا ما فيه كما في اللِّسانِ . أذاعَ الناسُ بما لي : ذهبوا به وكلُّ ما ذَهَبَ به فقد أُذِيعَ به . ومنه بِيْتُ الْكِتَابِ :

" رَبِّعْ قَوَاءُ أَذَاعِ الْمُعْصِرَاتِ به أي أَذْهِبَتْهُ وَطَمَسَتْ مَعَالِمَهُ . ومنه قول الآخر :

" نَوَازِلُ أَعْوَامِ أَذَاعَتِ بِخَمْسَةِ وَتَجْعَلُنِي إِنْ لَمْ يَقِ الْإِسْأَدِيَّاتُ وَوَيْسَةَ يَائِيَّةً . الصَّوَابُ أَنَّهَا يَائِيَّةٌ . والذَّوْعُ الذي استدركه الخارَزَنجِيُّ

مَنْظُورٌ فِيهِ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِثِقَةٍ عِنْدَهُمْ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : ذَاعَ الْجَوْرُ :
انْتَشَرَ . وَذَاعَ الْجَرَبُ فِي الْجِلْدِ إِذَا عَمَّ . وَانْتَشَرَ وَهُوَ مَجَازٌ .
فصل الرءاء مع العين .

ربع .

الرَّبْعُ : الدارُ بَعَيْنِهَا حَيْثُ كَانَتْ كَمَا فِي الصَّحَاحِ . وَأَنشَدَ الصَّاعِغَانِيُّ لِرُهَيْرِ
بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ : .

فَلَمَّا عَرَفْتُ الدَّارَ قُلْتُ لِرَبْعِهَا ... أَلَا انْعَمَ صَبَاحًا أَيُّهَا الرَّبْعُ
وَالسَّلَامُ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : ج : رَبَاعٌ بِالْكَسْرِ وَرُبُوعٌ بِالضَّمِّ وَأَرْبَعٌ كَأَفْلُسٍ
وَأَرْبَاعٌ كَزَنْدٍ وَأَزَنْدَادٍ . شَاهِدَ الرَّبْعُ بَوَعٌ قَوْلُ الشَّامِي : .
تُصِيبُهُمْ وَتُخْطِئُنِي الْمَنَآيَا ... وَأَخْلَفُ فِي رُبُوعٍ عَنْ رُبُوعٍ وَشَاهِدُ الْأَرْبَعُ
قَوْلُ ذِي الرَّمَّةِ : .

أَلِلْ أَرْبَعِ الدُّهُمِ اللَّوَاتِي كَانَتْهَا ... بِقِيَّةٍ وَحِيٍّ فِي بَطُونِ الصَّحَائِفِ
الرَّبْعُ : الْمَحَلَّةُ . يُقَالُ : مَا أَوْسَعَ رَبْعَ فُلَانٍ . نَقْلُهُ الْجَوْهَرِيُّ . الرَّبْعُ
: الْمَنْزِلُ وَالْوَطَنُ مَتَى كَانَ وَبِأَيِّ مَكَانٍ كُلُّ ذَلِكَ مُشْتَقٌّ مِنْ رَبْعٍ بِالْمَكَانِ يَرْبَعُ
رَبْعَةً إِذَا اطمأنَّ . وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : " وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مِنْ
رَبْعٍ " وَيُرْوَى : مِنْ رَبْعٍ أَرَادَ بِهِ الْمَنْزِلَ وَدَارَ الْإِقَامَةِ . وَفِي حَدِيثٍ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّهَا أَرَادَتْ بِرَبْعٍ رَبْعَهَا . الرَّبْعُ : الذَّعْشُ يُقَالُ :
حَمَلْتُ رَبْعَةً أَيْ نَعَشْتَهُ . وَيُقَالُ أَيْضًا : رَبْعَهُ إِذَا نَعَشْتَهُ . وَرَجُلٌ
مَرَبُوعٌ أَيْ مَذْعُوشٌ مُذَفَّسٌ عَنْهُ . وَهُوَ مَجَازٌ . الرَّبْعُ : جَمَاعَةُ النَّاسِ . وَقَالَ
شَمِرٌ : الرَّبْعُ : أَهْلُ الْمَنَازِلِ . وَبِهِ فُسِّرَ قَوْلُ الشَّامِي الْمُتَقَدِّمُ : .
" وَأَخْلَفُ فِي رُبُوعٍ عَنْ رُبُوعٍ .